

مسرد المفاهيم والمصطلحات

القرض وأحكامه في الفقه الإسلامي

القرض: أن يأخذ شخصٌ من آخر مالاً على أن يرده بعد مدة من دون زيادة.

الصيغة: وهي الإيجاب والقبول.

العاقدان: وهما المقرض والمقترض.

محل العقد: وهو المال المُقرض.

الكفالة: وهي أن يتعهد طرف ثالث غير المدين والدائن يُسمى (الكفيل) بقضاء الدين عند حلول موعد السداد، إذا امتنع المدين من دفعه أو عجز عن ذلك.

الرهن: ما يقدمه المدين للدائن ضماناً لسداد الدين.